نقد المنهج الوثوقي في قبول وردّ الأخبار عند الإمامية

حيدر كريم لهمود
طالب دكتوراه في كلية الإلهيات ـ قسم علوم القرآن والحديث، جامعة فردوسي مشهد ـ إيران
haydaralhaydar2@gmail.com
الدكتور محمد حسن رستمي (الكاتب المسؤول)
أستاذ مساعد في كلية الإلهيات ـ قسم علوم القرآن والحديث، جامعة فردوسي مشهد ـ إيران
rostami@um.ac.ir
الدكتور محمد علي رضائي
أستاذ مساعد في كلية الإلهيات ـ قسم علوم القرآن والحديث، جامعة فردوسي مشهد ـ إيران
rezai@um.ac.ir
الدكتور حيدر جيجان الزيادي
أستاذ في جامعة الكوفة
haiderch.abedali@uokufa.edu.iq

Criticism of the trustworthy approach in accepting and rejecting the news of the Imamiyyah

Haider Karim Lahmoud
Doctoral student at the Faculty of Theology - Department of Qur'anic and Hadith Sciences, Ferdowsi University of Mashhad - Iran
Dr. Muhammad Hassan Rostami (responsible writer)
Assistant Professor at the Faculty of Theology - Department of Qur'anic and Hadith Sciences, Ferdowsi University of Mashhad - Iran
Dr. Muhammad Ali Rezaei
Assistant Professor at the Faculty of Theology - Department of Qur'anic and Hadith Sciences, Ferdowsi University of Mashhad - Iran
Dr. Haider Jijan Al-Zayadi
Professor at the University of Kufa

الملخص:-

انقسم علماء الإمامية الى طائفتين في التحقق من إثبات أو نفي نسبة الحديث الى قائله - المعصوم - ففي الوقت الذي اختارت طائفة منهم المنهج الوثاقتي - السندي - فجعلوا السند هو المعيار الأوحد في إثبات أو إبطال نسبة الحديث؛ ذهبت طائفة أخرى الى الاعتماد على المنهج الوثوقي - المتني - فصار المتن هو المعيار وتوجهت أنظارهم الى المروي لا الراوي، وقد وضعوا قواعد عديدة لإثبات أو نفي صدور الحديث من خلال محاكمة المتن، وقد توصلنا من خلال هذا البحث الى أن هذا المنهج غير كاف لوحده للحكم على الحديث فلا يمكن الاكتفاء بتحليل المتن فقط لإثبات أو نفي صدور الحديث.

الكلمات المفتاحية: المنهج الوثوقي، المتن، ضوابط نقد المتن، الإمامية، السند.

Abstract:-

Imami scholars were divided into two sects in verifying the proof or denial of attributing the hadith to its speaker. At a time when a group of them chose the Sindhi approach, they made the method the only criterion in proving or nullifying the attribution of the hadith. Another group went to rely on the text, so the wording of the hadith became the criterion, and their eyes were directed to the narrator, not the narrator, and they set many rules to prove or deny the issuance of the hadith through the trial of the text. It is sufficient to analyze the text only to prove or deny the issuance of the hadith.

Keywords: the trustworthy approach - the text - the controls of the text criticism, alamamia, alsanad.

المقدمة:ـ

لقد وضع علماء الإمامية منهجين للتحقق من صحة نسبة الأخبار الواصلة الينا عن النبي الأكرم وأهل بيته عليهم السلام، اعتمد أنصار المنهج الأول على السند وما يتصل به فوضعوا شروطًا للرواة كالوثاقة أو العدالة والضبط وعدم الاشتهار بالكذب والتدليس وما يخرم المروءة وشروط أخرى يتصف بها الراوي الذي تقبل روايته، وشروطًا أخرى يجب أن تتوفر في إسناد الخبر كسلامته من الإرسال والإنقطاع والإعضال والتعليق وغيرها، فإن سلم السند ورواته من العاهات التي وضعوها يحكم عليه بالصحة وبالتالي فهو حجة يجب العمل به، وهؤلاء باتوا يعرفون بأصحاب المنهج "الوثاقتي" في قبول الأخبار.

في قبال هذا المنهج يوجد منهج آخر وضعه القسم الآخر من علماء الإمامية حيث قالوا إن اتصاف الرواة بالأوصاف المذكورة وسلامة السند من العلل لا يثبت لنا صدور الخبر، لأن الصادق قد يكذب، والكاذب قد يصدق، وحتى لو تنزلنا عن ذلك فهو لا يفيد سوى نفي الكذب، ولكنه لا ينفي عنه الخطأ والنسيان والسهو وغيرها، ولذا اختاروا الاعتماد على المتن في قبول أو رد الأخبار، فإن كان المتن مقبولًا وخالٍ من العلل والاضطرابات فهو مقبول وإلا فلا يقبل، وبات يعرف هؤلاء بأنصار المنهج "الوثوقي" في قبول الأخبار، ويعتمد أصحاب هذا المنهج على القرائن التي تعطيهم يقينًا أو اطمئنانًا أو ظنًا معتدًا به -على اختلاف الرؤى- سواء كانت قرائن داخلية أم خارجية، متنية أم سندية، كموافقة الحديث للكتاب أو للسنة أو للعقل أو وجود الرواية في أصل معتبر أو عمل المشهور بها وغيرها من القرائن.

وفي هذا المنهج تتنوع العناصر المؤثرة في الأخذ بالخبر، كما تتنوع أسباب رفضه، ومحط النظر هنا هو الرواية لا الراوي فقد يكون الخبر ضعيفًا من الجهة السندية إلا إنه يفيد الوثوق فيُعمل وبه والعكس صحيح ويمثل هذا الاتجاه المتقدمون من الإمامية وهو الشائع بين المعاصرين.

في هذا البحث سأسلط الضوء على هذا المنهج في قبول الأخبار ولذا سأقوم بتقسيمه الى ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: مدخل مفاهيمي لنقد متن الحديث

المبحث الثاني: أهم الضوابط التي وضعها أصحاب المنهج الوثوقي لنقد المتن

المبحث الثالث: نقد الضوابط المتنية

المبحث الأول

مدخل مفاهيمي لنقد متن الحديث

المتن من كل شيء ما صَلُبَ ظَهْرُه والجمع مُتُون[١]، وهو لفظ الحديث الذي يتقوم به معناه، وهو مقول النبي أو المعصومين صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين[٢].

ونقد المتن وهو الذي يتركز فيه البحث على الرواية نفسها لا الراوي من حيث اللفظ والعبارة والصياغة والدلالة وجمع القرائن للاطمئنان من صحة صدور الرواية أو عدمه والقرائن متنوعة كموافقة الحديث أو مخالفته للقرآن أو السنة أو العقل وغيرها، وما يتعلق بألفاظها من ركاكة أو استعمال مصطلحات غير متداولة في عصر صدور النص وغيرها من القرائن والتي سنتناولها في هذا المبحث.

وقد استدل على هذه الطريقة في نقد الأخبار على ما روي عن رسول الله ﷺ أنه خطب فقال: "ما أتاكم عني يوافق القرآن فهو عني وما أتاكم عني يخالف القرآن فليس عني"[٣]، وبالمعنى ذاته وردت روايات كثيرة عن أهل البيت عليهم السلام[٤].

استعملت هذه الطريقة في تقييم الأخبار قبل نقد السند كما يرجح ذلك عدد من الباحثين[٥]، وهناك شواهد تدل على استعمال الصحابة والتابعين هذه الطريقة في نقد الأخبار كالحديث الذي رواه أبو داود في رجل تزوج امرأة فمات عنها، ولم يدخل بها ولم يفرض لها الصداق، فقال: لها الصداق كاملا، وعليها العدة، ولها الميراث، فقال معقل بن سنان: سمعت رسول الله ﷺ قضى به في بروع بنت واشق[٦]، وقد رد الإمام علي عليه السلام هذا الحديث واعتبره مخالفًا لكتاب الله فجعل لها الميراث دون الصداق وعليها العدة [٧]، وقال: "لا نقبل قول أعرابيّ من أشجع على كتاب الله"[٨]، والذي يظهر ان الحديث مخالف لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمَسُّوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُّونَهَا فَمَتِّعُوهُنَّ وَسَرِّحُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾ (الأحزاب:٤٩)[٩]، وأما عن نقد التابعين فقد روي عن الإمام الحسين عليه السلام أنه سئل عن قول الناس في الأذان، وأن تشريعه

كان بسبب رؤيا رآها عبد الله بن زيد فقصها على النبي، فأمر النبي أن يكون الأذان بالصيغة التي رآها عبد الله، فغضب الإمام الحسين وقال: "الوحي يتنزل على نبيكم وتزعمون أنه أخذ الأذان عن عبد الله بن زيد، والأذان وجه دينكم، بل سمعت أبي يقول: أهبط الله عز وجل ملكًا...."[١٠].

إن الاعتناء بنقد متن الحديث عند مدرسة أهل البيت جاء بسبب أن الأئمة عليهم السلام قد ابتلوا بمجموعة من الغلاة والكذابين الذين كانوا يضعون الأخبار على لسانهم ويدسونها في كتب أصحابهم حتى نقل عن الإمام الصادق عليه السلام قوله: "إنا أهل بيت صديقون لا نخلو من كذاب يكذب علينا"[١١]، وقال وهو يصف الغلاة: "إن فيهم من يكذب حتى أن الشيطان ليحتاج الى كذبه"[١٢] ولذلك كان الفقهاء من أصحاب الأئمة عليهم السلام يتحرزون كثيراً في نقل الأحاديث وكانوا يعرضون الكتب والروايات على الأئمة عليهم السلام كما فعل يونس بن عبد الرحمن وابن فضال عندما عرضوا "كتاب الديات" لظريف بن نافع على الإمام الرضا فأقر بصحة ما فيه[١٣]، وكذلك عرضهما ومحمد بن عيسى "كتاب الفرائض" عليه فصححه[١٤]، ومما يوضح المشهد ما جاء في قصة يونس بن عبد الرحمن عندما سُئل عن تشدده في الحديث وكثرة رده للأخبار فأجابهم بقوله: "وافيت العراق فوجدت بها قطعة من أصحاب أبي جعفر عليه السلام ووجدت أصحاب أبي عبد اللّه عليه السلام متوافرين، فسمعت منهم و أخذت كتبهم، فعرضتها من بعد على أبي الحسن الرضا عليه السلام فأنكر منها أحاديث كثيرة أن يكون من أحاديث أبي عبد اللّه عليه السلام"[١٥].

ولذا فأن الأئمة قد بينوا لأصحابهم منهجًا ليستوثقوا الروايات من خلاله وهو ما نطقت به رواياتهم الكثيرة التي تحث الأصحاب على عرض الروايات الواردة عنهم على الكتاب والسنّة المقطوع بصدورها[١٦]، وقد قبِل هذه الروايات جميع علماء الشيعة بل إن كثيراً منهم ادعى تواترها[١٧].

ولأجل هذا نجد أن علماء الشيعة قد التفتوا قديمًا الى هذا المنهج وهو ما يوضحه قول الشيخ المفيد (ت:٤١٣هـ) "ومتى وجدنا حديثًا يخالفه الكتاب، ولا يصح وفاقًا له اطّرحناه لقضاء الكتاب بذلك وإجماع الأئمة عليه، وكذلك إن وجدنا حديثًا يخالف العقول اطرحناه؛ لقضية العقل بفساده"[١٨]، وقال السيد المرتضى (ت:٤٣٦هـ): " كل خبر دل

ظاهره على إجبار أو تشبيه، أو ما جرى مجرى ذلك، مما علمنا استحالته من غير قرينة، ولا على وجه الحكاية، وكان احتماله للصواب بعيداً متعسفًا، وجب الحكم ببطلانه؛ لأن الحكمة والدين يمنعان من الخطاب بما يحتاج الى تكلف وتعسف شديد حتى يحتمل الصواب"[١٩]، كما كانت كلمات الشيخ الطوسي (ت:٤٦٠هـ) شديدة الوضوح ففي محاولته للجمع بين الأخبار المتعارضة في كتاب الاستبصار تراه يذيّل بعض الأحاديث بمثل عبارات "هذا خبر شاذ شديد الشذوذ وإن تكرر في الكتب"، أو "فهذا الخبر شاذ نادر أو خبر شاذ مخالف لفتيا أصحابنا أو شاذ مخالف لسائر الأخبار" أو "لا يصح الاحتجاج به لمثل ما قدمناه من أنه خبر واحد لا يوجب علما ولا عملا، وأنه لا يعترض بمثله ظاهر القرآن والاخبار المتواترة، وأيضا فإنه مختلف الالفاظ والمعاني والحديث واحد"[٢٠].

ثم بعد ذلك قلّ الاهتمام به وخصوصًا مع علماء مدرسة الحلة كابن طاووس (ت:٦٦٤هـ) والعلامة الحلي (ت:٧٢٦هـ) ومن جاء بعدهما، حتى العصور المتأخرة حيث شهدت الساحة الشيعية حركة واسعة في نقد متون الأحاديث فترى الدكتور شريعتي على سبيل المثال يسجل نقده على فقرات من الدعاء المشهور بدعاء "الندبة" حيث احتمل أن هذا الدعاء من تأليف بعض رجال الكيسانية[٢١] وذلك لوجود عبارات تفيد اختفاء الحجة القائم عليه السلام بذي طوى أو برضوى وهو الذي تعتقده الكيسانية فباعتقادهم أن محمد بن الحنفية مختفٍ هناك، وكذلك انتقد العلامة محمد حسين فضل الله الأخبار التي أفادت أن الزهراء عليها السلام قد انتقدت علي عليه السلام بسبب عدم قيامه والمطالبة بحقه ضد أبي بكر[٢٢]، كما إن العلامة محمد حسين الطباطبائي (ت:١٤٠٢هـ) قد ضمّن موسوعته التفسيرية "الميزان في تفسير القرآن" الكثير من قواعد النقد فكثيراً ما كان يقوم بنقد متني للروايات، وهو ما قام به السيد السبزواري (ت:١٤١٤هـ) أيضًا في موسوعته التفسيرية "مواهب الرحمن" وغيرهم.

أما على سبيل التأليف فقد الف العلامة محمد تقي التستري (ت:١٤١٥هـ) كتابه "الأخبار الدخيلة" والذي يتكون من ثلاثة أبواب وأكبرها الباب الأول الذي تشكل من اثني عشر فصلًا منها: أخبار تشهد ضرورة المذهب بتحريفها، أخبار يشهد التاريخ بتحريفها، أخبار يشهد السياق بتحريفها[٢٣] وهكذا، ولعل محاولة السيد هاشم معروف الحسني (ت:١٩٨٣هـ) هي المحاولة الأوسع والأضخم في مجال نقد الحديث في الأوساط الشيعية، فيقدم الحسني

مشروعه وهو واثق تمامًا بأنه "سوف يتعرض لحملات قاسية من بعض حشوية الشيعة والمتاجرين بالدين"[٢٤]، فقد صرح بأن صحة سند الرواية لا يمنع من ردها[٢٥]، فالسند ليس هو المعيار الوحيد بل لابد من نقد المتن أيضا ، كما أن ضعف السند لا يعني أن الرواية ساقطة عن الاعتبار فقد تحف بها قرائن خارجية وداخلية تدعم الوثوق بها[٢٦].

كما قدم الدكتور البهبودي (ت:٢٠١٥م) مشروعه في تهذيب الكتب الأربعة، وكان يرى أن مشكلة الروايات ليس فقط احتواء أسانيدها على الضعاف والكذابين بل إن الوضاعين كانوا في الغالب يضعون رواياتهم الموضوعة على لسان الثقات لكي يبقى السند سليمًا[٢٧].

المبحث الثاني

أهم الضوابط التي وضعها أصحاب المنهج الوثوقي لنقد المتن

في هذا المبحث سأتعرض لأهم الضوابط التي وضعها نقاد المتن ومن يعتمد المنهج الوثوقي في قبول الأخبار أو ردها وهذه الضوابط هي:

الضابطة الأولى: العرض على الكتاب

من أهم الضوابط التي استخدمها علماء الإمامية في نقدهم للحديث هو موافقته أو مخالفته للكتاب الذي ﴿لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ﴾ (فصلت:٤٢)، وبناءً عليه يقبل الحديث الموافق لظاهر القرآن الكريم وترتب الآثار عليه [٢٨]، ويطرح الحديث الذي يخالف متنه ظاهر القرآن، ومن هذا القسم الروايات الدالة على نسخ التلاوة والتي وردت في روايات عديدة[٢٩]، وكذلك روايات التحريف، فهي روايات مطروحة جميعها لمخالفتها الكتاب[٣٠].

الضابطة الثانية: العرض على السنة

انعقد إجماع المسلمين بما فيهم الإمامية على رد كل حديث يخالف سنة رسول الله ﷺ مخالفة صريحة، وقد حكى هذا الإجماع الشيخ المفيد إذ يقول: "أما أجماع الأمة فإنهم مطبقون على أن كل ما خالف الكتاب والسنة فهو باطل"[٣١]، وهو أحد الأسباب الموجبة لطرح الخبر إذ "لا موجب لطرح رواية أو روايات إلا إذا خالفت الكتاب والسنة القطعية"[٣٢].

ولكي يُحكم على الحديث أنه مخالف للسنة فلا بد من توفر شروط في الخبر المراد عرضه وأخرى في السنة المعروض عليها، ففيما يخص الخبر المراد عرضه فلا بد من عدم

إمكانية قبوله أو الأخذ به إلا بعد التكلف والتعسف بالتأويل فيكون مما لا يقبله العقل إلا بعد تأويلات بعيدة جداً. وأما ما يخص السنة المعروض عليها فيجب أن يكون المعروض عليه مقطوع بثبوته ونسبته الى المعصوم كأن يكون سنة متواترة أو أخبار محفوفة بقرائن تفيد القطع بصدورها، لأن الشيء إن أُريد منه أن يكون مقياساً ومعياراً للقبول والرد فلا بد من أن يتوفر فيه عنصر القطع وإلا فلا يمكن أن يكون الظن مرجعاً ومعياراً لظن آخر(٣٣).

ومن جملة الروايات التي تندرج تحت هذه الضابطة تلك الروايات التي دلت على جواز إمامة الفاجر(٣٤)، وغيرها من الروايات التي تحث على الصبر على الولاة وإن رأى منهم ما يكره، وقد ذكر بعض هذه الروايات العلامة الري شهري في كتابه "ميزان الحكمة" تحت عنوان "أحاديث مجعولة لتثبيت إمامة أئمة الجور"(٣٥).

فهي روايات باطلة يدل على بطلانها الروايات الصحيحة الواردة، والتي تدل على اشتراط العدالة في إمام الجماعة والجمعة ناهيك عن إمامة المسلمين بل إن لسان بعضها جاء بـ " أفضل الجهاد كلمة عدل عند إمام جائر"(٣٦).

الضابطة الثالثة: العرض على الحقائق التاريخية

فإن كان في الحديث دلالة على زمن وقوعه، وكان هذا الزمن مخالفًا للزمن الثابت لوقوع الحادثة يُحكم على الحديث بالطرح، فما من شك أن مقياس التاريخ مقياس دقيق وصادق، ولكن المعلومة التاريخية التي يراد عرض الحديث عليها للحكم بصحته أو بطلانه يجب أن تكون يقينية الصحة، أما الأحداث التاريخية غير الثابتة أو المختلف في ثبوتها لا يمكن عرض الحديث عليها.

ومما يندرج تحت هذه الضابطة ما روي من أن سبب نزول قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنكُمْ وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَأْخِرِينَ﴾(الحجر:٢٤)، هو أن امرأة حسناء كانت تصلي خلف الرسول ﷺ حتى وصفها ابن عباس بأنه لم ير بمثل جمالها قط، فكان بعض المسلمون إذا جاءوا الى الصلاة استقدموا لئلا يروها وبعض آخر يستأخر حتى ينظر اليها فنزلت الآية(٣٧)، في حين أن هذه الآية من سورة الحجر النازلة بمكة، وما كان المسلمون في مكة يصلون الجماعة مع النبي الأكرم لأن قريش كانت تمنعهم، ولهذا انتقد بعض الباحثين من

صحح هذا الحديث دون النظر الى حقائق السيرة ووقائع التاريخ[٣٨].

وقد انتقد العلامة الطباطبائي بعض الروايات استناداً لهذه الضابطة كروايات تزميل النبي ﷺ التي روتها عائشة[٣٩]، وروايات أخرى طرحها العلامة وغيره من العلماء وفاقًا لهذه القاعدة[٤٠].

الضابطة الرابعة: ركاكة اللفظ وسماجته

إن ركاكة الفاظ الحديث المنسوب الى النبي وهو أفصح العرب، واحتواءه على ما لا يشبه كلام الأنبياء، وكذلك بُعد معنى الحديث بحيث لا يشبه ما يقوله النبي ﷺ إما لتفاهته او لسخفه أو احتوائه على أمر ليس من عادة النبي أن يأمر أو ينهى عنه، أو وجود اللحن في عبارات الحديث كل هذه إمارات تدل على عدم صحة نسبة الخبر الى النبي ﷺ لأنه مما يستحيل عليه، وقد وصف أحد الأدباء كلامه بأنه: "لم يسبقه إليه عربي، ولا شاركه فيه أعجمي، ولم يدّع لأحد ولا ادّعاه أحد، مما صار مستعملا ومثلا سائرا"[٤١].

ذلك أن نقل الحديث بالمعنى دفع العلماء الى الاهتمام بركاكة المعنى أكثر من اهتمامهم بألفاظ الحديث إذ أن اللفظ لعله من الفاظ الرواة وليس نفس لفظ النبي فالمدار في الركة على ركة المعنى، وإن لم ينضم إليها ركة اللفظ. أما ركاكة اللفظ فقط، فلا تدل على ذلك، لاحتمال أن يكون روي بالمعنى، فغير الراوي ألفاظ الحديث الفصيح الى لفظ آخر غير فصيح[٤٢]، ووفقًا لهذه الضابطة فقد رمى بعض العلماء كل أحاديث الديك بالكذب كحديث "لا تسبوا الديك فإنه صديقي"[٤٣] واستثنى منها حديثًا واحداً[٤٤]، لأن مثل هذا الكلام مما يترفع عنه أقل الناس فهمًا وعلمًا، فكيف يعقل أن ينسب الى رسول الله؟[٤٥]، كما أدرج بعض العلماء تحت هذه الضابطة عدداً من روايات الأدعية فقد احتُمل أنها قد وضعت على لسان شخص إيراني غير عربي بل إنه لا يجيد العربية لأنها نصوص أقل ما يقال فيها أنها غير فصيحة ولا تناسب قواعد اللغة العربية[٤٦].

الضابطة الخامسة: العرض على العلم

ويراد من هذه الضابطة أن العلم لو أثبت أشياء من قبيل أن للأرض قوة الجذب، وأن الأرض هي من تدور حول الشمس لا العكس، وما شابه ذلك من المسائل العلمية المسلمة المقطوع فيها، فإن جاء الخبر المنسوب الى المعصوم عليه السلام موافق للعلم الحديث فهو مقبول

كالروايات التي دلت على أن العظام والعصب والعروق تخلق من ماء الرجل[٤٧]، وهو ما أثبته العلم الحديث[٤٨]، وكذلك روايات طلوع الشمس من مغربها التي وردت بروايات كثيرة من طرق السنة والشيعة معًا، وهذه الروايات وإن اختلفت مضامينها إلا أنها مقبولة لأن النظريات العلمية اليوم تؤيد إمكان تبدل الحركة الأرضية على خلاف ما هي عليه الآن، كما لا تمنع تبدل القطبين بصيرورة الجنوبي شماليًا وبالعكس تدريجيًا كما تحدثت به الأرصاد الفلكية أو دفعة واحدة نتيجة لحادثة جوية كلية [٤٩]

وأما إن خالف الخبر الثوابت العلمية فيحكم عليه العالم الشيعي الإمامي بالوضع حتمًا، كالروايات التي وردت عن أمير المؤمنين عليه السلام والتي تنص على أن لبن الجارية يخرج من مثانة أمها[٥٠]، فهذا الحديث مخالف للعلم التجريبي الذي أثبت أن الأمهات متساويات في خروج اللبن[٥١]، والروايات الدالة على خلق الله تعالى للجبال دفعة واحدة و قد جزم الفحص العلمي بأنها تخلق تدريجا[٥٢].

الضابطة السادسة: العرض على العقل

وأصل هذه الضابطة البرهان العقلي الذي يحكم أن المعصوم لا يمكن ان تصدر عنه رواية مخالفة للعقل، وكذلك لأن العقل هو الأصل الذي أثبت النقل[٥٣]، فللعقل دور في نقد الأخبار في حدود المنهجية العلمية المنضبطة، وتمييز الخطأ من الصواب في متون الروايات لأن الرواة ليسوا معصومين، ولكن يجب عدم إقحامه فيما لا يطيقه من أمور المعجزات والغيبيات ونحوها، فالعالِم الشيعي لا يرفض أن هناك بعض الروايات فوق مستوى العقول، لا يفهمها كل أنسان، ولكن كلامنا ليس في هذا القسم من الروايات بل هو في صنف الروايات التي تخالف البراهين العقلية الثابتة فيحكم ببطلانها، فمتى ما وافق الحديث القواعد العقلية فهو علامة على صحته كأحاديث أن الدين هو الحب الواردة في معاني الأخبار[٥٤]، فهي موافقة للقانون العقلي "إذ من أحب شيئا تبعثه نفسه إلي متابعته وتزجره نفسه عن مخالفته"[٥٥]، وأحاديث أن التقية في كل شيء يضطر اليه الإنسان الواردة في الكافي[٥٦] فهي مطابقة للقواعد العقلية[٥٧] وغيرها، ومتى ما خالف الحديث العقل فلا شك في سقوطه عن الحجية بسبب هذه المخالفة [٥٨].

الضابطة السابعة: العرض على الإجماع

اتفق أكثر علماء السنة على أن الإجماع حجة شرعية يجب العمل به، وعرفوه بأنه اتفاق أهل الحل والعقد من المسلمين في زمن من الأزمنة على حكم معين في واقعة معينة[٥٩]، أما علماء الإمامية فاشترطوا في الإجماع أن يكون كاشفًا عن رأي المعصوم.

فما وافق الإجماع فهو مقبول كالروايات التي دلت على أن المسافر والمريض ليس عليه الصوم ومن صام في الحالتين فعليه القضاء وهو ما دل عليه إجماع الإمامية[٦٠]، ومما رُد من الأحاديث بسبب مخالفته للإجماع ما ورد من روايات في بعض المصادر الشيعية التي تبرر معصية النبي آدم عليه السلام وأكله من الشجرة التي نُهي عن الأكل منها بان ما صدر منه عليه السلام كان قبل النبوة وكان من الصغائر التي تجوز على الأنبياء وليس من الكبائر الذي يستحق عليها دخول النار[٦١] وهو خلاف ما أجمعت عليه الإمامية من وجوب عصمة الأنبياء في جميع الأحوال قبل النبوة وبعدها[٦٢] وعليه فلا بد من طرح هذه الأحاديث[٦٣].

الضابطة الثامنة: العرض على أصول الاعتقاد

ويراد منها العرض على القواعد الكلية التي ثبتت عن طريق النصوص الثابتة من القرآن الكريم والسنة وغيرها من الأصول، وقُبلت عند علماء مذهب من المذاهب، فإذا ما ثبتت مسألة من المسائل عند مذهب من المذاهب واتفق عليها رأي علماء ذلك المذهب مستندين في اتفاقهم هذا الى أصل ثابت سميت بأنها أصل من أصول المذهب أي من قواعده الكلية[٦٤].

ومما رد من الأخبار في ضوء هذه الضابطة كل خبر يحط من منزلة النبي أو أهل بيته عليهم السلام عند الشيعة الإمامية وذلك لمخالفته الأصل الثابت عندهم وهو أصل العصمة ومنها الحديث المشهور بحديث الغرانيق حيث روى الطبري أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قد قرأ سورة النجم بمكة فما إن بلغ قوله تعالى: ﴿أَفَرَءَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ * وَمَنَوٰةَ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَىٰ﴾ (النجم:١٩و٢٠) القى الشيطان على لسانه "تلك الغرانيق العلى و إن شفاعتهن لترتجى"[٦٥].

والرواية منقولة بطرق عديدة بل إن بعضهم صححها وردّ على من أنكرها بأن ذلك "لا يتمشى على القواعد فإن الطرق إذا كثرت وتباينت مخارجها دل ذلك على أن لها

أصلا"[٦٦]، إلا أن الأدلة القطعية على عصمة النبي ﷺ تكذب متنها وإن تعددت طرقها، لأن من الواجب أن ينزه النبي عن مثل هكذا خطيئة، حيث أن الرواية نسبت اليه أقبح الجهل فهو يتلو ما ليس من كلام الله جهلا منه، وجهل أنه كفر صريح يوجب الارتداد ولم يزل جاهلًا حتى نزل اليه الوحي وأمره أن يعرض عليه السورة فيقرأها عليه بنفس الكيفية فيعيد الجملتين وهو مصر على جهله فأنكرهما عليه الوحي وأنزل عليه آية لتثبت أن هذا الجهل قد طرأ على جميع الأنبياء قبله ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحْكِمُ اللَّهُ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ (الحج:٥٢)، وعليه فلا "متن الحديث على ما فيه من تفصيل الواقعة ينطبق على هذه المعذرة، و لا دليل العصمة يجوز مثل هذا السهو و الغلط"[٦٧]، ولأنه لو قبلنا هذه الرواية وقلنا بجواز مثل هذا التصرف من الشيطان لوقع الشك في كل القرآن الكريم ولجاز أن يكون بعض الآيات هي مما القاه الشيطان على لسانه فهي " قصة تخالف العقل والقرآن وأصول المذهب"[٦٨].

الضابطة التاسعة: العرض على الحس

ومن الروايات المخالفة للواقع والحس هو ما بات يعرف بحديث الجسّاسة الذي أخرجه مسلم في صحيحه وفيه أن تميمًا الداري لما أسلم وترك نصرانيته حدث رسول الله حديثًا عن المسيح الدجال وكان يشبه ما يحدث به رسول الله ﷺ أصحابه ففرح النبي بذلك فنادى بالمسلمين وقص عليهم خبر تميم هذا ثم قال: " فإنه أعجبني حديث تميم، أنه وافق الذي كنت أحدثكم عنه، وعن المدينة ومكة، ألا إنه في بحر الشأم، أو بحر اليمن، لا بل من قبل المشرق ما هو، من قبل المشرق ما هو من قبل المشرق، ما هو وأومأ بيده إلى المشرق"[٦٩].

يقول الشيخ جعفر السبحاني في معرض رده على هذا الحديث: وفي الحديث إمارات كثيرة على الوضع وقد اقتصر منها على اثنين:

الأول: أن النبي الأكرم أعلم الأمة وأفضلهم لا يدانيه في ذلك أحد، فإن كان كذلك فما الحاجة للحصول على تأييد تميم بصحة كلامه؟ بل إن هذا يحط من شأن النبي فتميم أحوج الى تأييد النبي وليس العكس.

الثاني: أين هذه الجزيرة التي تحدث عنها تميم؟ وفي أي مكان تقع من الأرض؟ فعلماء الجغرافية مسحوا الأرض مسحًا دقيقًا فلم يعثروا على مثلها، أضف الى ذلك أن في الحديث أمورًا خرافية لا يستحسنها إلا السذج من الناس(٧٠).

الضابطة العاشرة: العرض على العرف

ذكرت بعض المصادر الروائية السنية عددًا من الروايات المنسوبة الى النبي ﷺ، والتي أباح فيها رضاعة الكبير مثل رواية سهلة بنت سهيل حين جاءت إلى النبي ﷺ، فقالت: يا رسول الله، إني أرى في وجه أبي حذيفة من دخول سالم وهو حليفه، فقال النبي: أرضعيه، قالت: وكيف أرضعه؟ وهو رجل كبير، فتبسم رسول الله وقال: قد علمت أنه رجل كبير(٧١).

وهي روايات مخالفة للشرع وتحط من شأن النبي ﷺ، بل إن العرف العام والذوق السليم ينكر مثل هكذا روايات، وتستهجنه الفطرة السليمة، فضلًا عن الغيرة الإنسانية.

فأي عاقل يقبل أن ترضع فتاة لا يتجاوز عمرها العشرين عامًا رجلًا يبلغ مبلغ الرجال لتكون أمه بالرضاعة؟! اليس هذا قمة الانحطاط والتخلف؟ فمن يقبل لحرمه أن تفعل هذا مع الرجال؟ فلا العقل يقبله، ولا العرف يجيزه، ولا تقاليد الناس وعاداتهم ترضى بمثله، بل إن فيه امتهانًا واحتقارًا وإذلالاً وازدراءً للمرأة(٧٢).

الضابطة الحادية عشر: العرض على القواعد الفقهية

ويراد منها العرض على القواعد الفقهية العامة لكل مذهب من المذاهب، فما وافق القواعد الفقهية عُمل به لهذه العلة كما ورد في تهذيب الأخبار عن الإمام جعفر الصادق عليه السلام أنه نهى عن الاستقراض لمن لا يستطيع الوفاء إلا ان يكون له ولي يقضي دينه من بعده(٧٣)، فأن من ليس عنده شيء وليس له الاستعداد لطلب المال، ولا القوة لاكتسابه، ولا يملك من يعينه على ذلك، لا يعتبر الناس له ذمّة فيستدين عليها(٧٤)، ومما طرحوه لمخالفته هذه الضابطة ما روي عن علي عليه السلام في جواز الزواج من أم المرأة يتزوجها الرجل فتموت أو يطلقها قبل أن يدخل بها لأنها بمنزلة الربيبة(٧٥)، والحديث طبعًا مخالف لمذهب

أهل البيت عليهم السلام[٧٦].

هذه الضوابط وغيرها مما لم نتطرق له نحو: العرض على الطبع، العرض على مقاصد الشريعة، العرض على العادة، والروايات التي تعطي ثوابًا كبيرًا على عمل بسيط، والروايات المضطربة وغيرها، تفضي الى طرح الوف الأحاديث التي تندرج تحتها.

المبحث الثالث

نقد الضوابط المتنية

إن أهم مشكلة تواجه الضوابط التي وضعت لمحاكمة الروايات عن طريق المتن هي نسبيتها واختلافها من شخص لآخر، حيث تتدخل العوامل التي يتأثر بها الناقد من حالاته النفسية، والبيئة التي نشأ وتربى فيها، ومعتقدات الناقد، ومذهبه، وسرعة وثوقه، وغيرها من الأمور التي تؤثر على عملية النقد سواء بشعوره أو عدم شعوره، فالأحاديث التي تمس شخصية النبي صلى الله عليه وآله وسلم كسهو النبي ومسه بالسحر وبوله واقفًا وحضوره لحفلات الغناء مع بعض أزواجه -حاشاه عن ذلك- الذي يصحح أسانيدها ومتونها الكثير من علماء السنة لعدم اعتقادهم بعصمة النبي. في حين أن العالم الشيعي مثلًا يطعن في متونها لاعتقاده بالعصمة المطلقة للنبي قبل النبوة وبعدها وعن الصغائر والكبائر، فالمنهجية تكاد تكون غائبة في ضوء المنهج الوثوقي.

وهناك الكثير من الأدلة والشواهد الدالة على نسبية هذه الضوابط فما يكون موافقًا للقرآن على رأي ناقد يكون مخالفًا على رأي ناقد آخر فحديث أن "الجنة تحت ظلال السيوف"[٧٧] و "الخير كله في السيف وتحت ظل السيف ولا يقيم الناس إلا السيف والسيوف مقاليد الجنة والنار"[٧٨]، من الأحاديث الأموية لا النبوية -بتعبير زكريا أوزون- فهي نابضة بتبرير سياسة الانتشار والسيطرة والتوسع، فإن نصر الرسول بالرعب بدلًا عن المحبة والخشوع يجعل بعض الناقدين يؤكدون على رفض هذا النوع من الروايات لمخالفتها القرآن الكريم وبالخصوص قوله تعالى: ﴿ادْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُم بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾(النحل:١٢٥)[٧٩]، في حين أنها على رأي آخر مطابقة كل المطابقة للقرآن الكريم فهي منسجمة مع قوله تعالى: ﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ﴾(الأنفال:٣٩)، وقوله

تعالى: ﴿قَاتِلُوهُمْ يُعَذِّبْهُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ وَيُخْزِهِمْ وَيَنصُرْكُمْ عَلَيْهِمْ وَيَشْفِ صُدُورَ قَوْمٍ مُّؤْمِنِينَ﴾ (التوبة:١٤).

وما يقبله العلامة الأميني وأكثر الإمامية من الاعتقاد بأن الأئمة والرسل والأولياء يعلمون الغيب كل بحسبه، مستندًا في ذلك الى قوله تعالى: ﴿عَالِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِ أَحَدًا * إِلَّا مَنِ ارْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ﴾ (الجن:٢٦و٢٧)[٨٠]، يرفضه العلامة محمد حسين فضل الله، ويعتبره شكلًا من أشكال الغلو الذي ابتليت فيه الشيعة، وقد اتخذ هذ الموقف على أساس معارضة هذا القول للقرآن الكريم، لأن الصورة العامة التي يرسمها القرآن الكريم في آيات عديدة عن الأنبياء والأولياء هي صورة الإنسان الذي يعيش حياة بشرية، فهم لا يعلمون أسرار كل شيء، فالقرآن الكريم قدم الأنبياء والأولياء على أنهم رجالًا من البشر دفعتهم كمالاتهم الروحية والإنسانية للانبعاث لهداية البشر، ولم يقدمهم على أنهم عللًا تكوينية للوجود[٨١].

وما يرفضه ناقد لعدم معقوليته يقبله آخر بعد تبريره ففي الحديث المنسوب الى النبي ﷺ في أن الله " خلق آدم وطوله ستون ذراعا"[٨٢]، وفي الكافي "صير طوله سبعين ذراعا"[٨٣] وقد استشكل عليه الحافظ ابن حجر بإشكال عقلي مستند الى الآثار وخلاصته أن آثار الأمم السالفة الموجودة الآن كديار ثمود ومساكنهم ورفاتهم تدل على أن قاماتهم مماثلة لقاماتنا وأطوالنا وليست مفرطة في الطول كما ينص الحديث مع ان المسافة الزمنية التي بيننا وبين ثمود أطول من المدة بينهم -ثمود- وآدم، وهذا الإشكال ينقض ما حاول أن يبرره البعض من أن آدم خلق بطول ستين ذراعًا ثم بدأ طول الجنس البشري بالتناقص يقول ابن حجر: "ولم يظهر لي إلى الآن ما يزيل هذا الإشكال"[٨٤].

في حين حاول المعلمي توجيه الحديث بقوله: "لم يتحقق بحجة قاطعة كم مضى للجنس البشري منذ خلق آدم؟ وما في التوراة لا يعتمد عليه، وقد يكون خلق ستين ذراعاً فلما أهبط إلى الأرض نقص من طوله دفعة واحدة ليناسب حال الأرض إلا أنه بقي أطول مما عليه الناس الآن بقليل ثم لم يزل ذلك القليل يتناقص في الجملة"[٨٥]، وأما العلامة المجلسي فبعد أن اعتبره من "مشكلات الأخبار ومعضلات الآثار"[٨٦] فقد أجهد نفسه في محاولة توجيه الحديث فوضع تسعة أوجه في تفسير طولية آدم[٨٧] فما لم يقبله ناقد قبله آخر ووضع

تسعة احتمالات على قبوله.

ويبقى السؤال الأهم وهو إن عرض الحديث على العقل لأثبات صدوره أو نفيه أي عقل تقصدون؟ العقل الإسلامي الذي يعتقد أن الأصل في الأخبار أنها معقولة المعنى "إذا وزنت بميزان العقل المتشبع بعلوم الوحيين"[٨٨]، أم العقل الآخر المتشبع في المادية والإلحاد وغير ذلك، فالعقول مختلفة، باختلاف البيئة والمعتقدات والأفكار، كما أن مدارك العقول مختلفة بين البشر، فما دام العقل غير ثابت ومقياسه غير منضبط كيف يمكن أن يكون ميزانًا توزن به الأخبار؟

وأما ركاكة اللفظ لا معنى لها وخصوصًا بعد اتفاق العلماء الإسلاميون على جواز نقل الحديث بالمعنى وهذا ما يقتضيه طبيعة النقل الإنساني للحوادث والكلام، لأن الراوي عندما يسمع الحديث من المعصوم يفهم مراده ثم ينقله بألفاظه هو، وهذا الراوي قد يكون سيء القريحة، أو أعجمي اللسان، وهو ما يؤثر على تعبيره ويجعله ركيكًا مع ان المعنى صادر عن المعصوم، وقد يكون الوضاع أو الكذاب جيد القريحة فصيح اللسان فيضع أخبارًا مجعولة بعبارات منمقة والفاظ فخمة[٨٩].

وأما ما يتعلق بالعرض على التجربة، وما يخالف العلم التجريبي، والمشاهدة التجريبية كما ينسب الى النبي ﷺ أنه صلى صلاة العشاء في آخر حياته، فلما سلم، قام، فقال: "أرأيتكم ليلتكم هذه، فإن رأس مائة، لا يبقى ممن هو اليوم على ظهر الأرض أحد"[٩٠].

حاول ابن الجوزي توجيه الحديث وتأويله لأنه لا يريد إنكاره كونه وارد في الصحيحين فقال: "قد يشكل هذا على من لا يعلم فيقول: قد عاش خلق أكثر من هذا قبل الرسول وبعده فما وجه هذا؟ فالجواب إنه عنى بذلك الموجودين حينئذ من يوم قوله هذا، وهذا قاله قبل أن يموت بشهر كما روي في الحديث فما بلغ أحد ممن كان موجودًا من يومئذ مئة سنة"[٩١]، ولمثل هذا التوجيه ذهب أكثر شراح صحيحي البخاري ومسلم، ورتبوا عليه أثرًا وهو أن من ادعى من الناس الصحبة بعد مئة عام من قول النبي ﷺ لهذا الحديث فهو من الكذابين[٩٢].

أما أحمد أمين فقد انتقد البخاري كثيرًا لأنه أخرج هكذا حديث قال: "ترى البخاري نفسه على جليل قدره ودقيق بحثه يثبت أحاديث دلت الحوادث الزمنية والمشاهدة التجريبية

على أنها غير صحيحة، لاقتصاره على نقد الرجال لحديث: لا يبقى على ظهر الأرض بعد مئة سنة نفس منفوسة"[٩٣].

وأما العرض على العلم فالسؤال المتبادر الى الذهن هو ماذا نفعل لو أن العلم الذي يخالف الحديث الآن يوافقه في المستقبل بعد القيام بتجارب مغايرة لما هو شائع اليوم فبعد إن كانت التجارب دالة على أن الأرض مسطحة فكانت موافقة للأحاديث المصرحة بذلك نجدها بعد مئات السنين أثبتت عكس ذلك وهو كروية الأرض فباتت تخالف تلك الروايات؟ يقول البهنساوي: "فقد ظن بعض الناس تعارض القرآن مع بعض النظريات العلمية، وبعد ذلك تغيرت النظريات وكشف العلم صدق ما ورد في القرآن الكريم. والحديث والنص القرآني كلاهما من عند الله ويخرجان من مشكاة واحدة"[٩٤].

مما تقدم يظهر أن المنهج المتني لا ينفع كثيراً في إثبات صدور الحديث، نعم قد تكون له فاعلية في إبطال الحديث. وعليه فلا يمكن الاكتفاء بتحليل المتن فقط لإثبات صدور الحديث.

النتائج:

بعد هذه الوقفة القصيرة في موضوع إثبات صدور الحديث الى قائله أو نفي صدوره عنه من جهة المتن توصلنا الى مجموعة نتائج أهمها:

١- يوجد منهجان للتحقق من صدور الرواية اعتمد أصحاب المنهج الأول على السند، فيما اختار أصحاب المنهج الثاني المتن فجعلوه المعيار الوحيد في إثبات أو إبطال صدور الحديث، فمن خلال المتن يثبت صحة أو عدم صحة صدور الحديث.

٢- يعتب المنهج الوثوقي - المتني- منهج قديم في تصحيح نسبة الرواية الى قائلها؛ بل إن بعض الباحثين رجح أن يكون المنهج المتني كان قد سبق المنهج السندي في الظهور، وقد جاء هذا الترجح بالاعتماد على الشواهد الكثيرة الواردة عن الصحابة والتابعين والتي تدل على اعتمادهم على المتن في قبول أو عدم قبول الأخبار.

٣- وضع علماء المسلمين وخصوصاً علماء الإمامية ضوابط عديدة للتأكد من نسبة الخبر الى قائله أو نفيها عنه كالموافقة أو المخالفة للكتاب و السنة المقطوع بيها،

والتاريخ والعلم القطعيين والبراهين العقلية الثابتة وغيرها من الضوابط التي مرت في البحث.

٤- ترد على هذا المنهج مجموعة من الإشكالات وأهمها أن نتائج هذا المنهج نسبية تختلف من شخص لآخر تبعًا لحالاته النفسية والبيئية ومعتقدات الناقد ومذهبه وسرعة وثوقه وغيرها من العوامل الأخرى والتي تجعل منه منهجًا شخصيًا أكثر مما هو نوعي.

٥- إن المنهج المتني غير كاف لوحده للحكم على الحديث من حيث القبول والرد فهو لا ينفع في إثبات صدور الحديث، نعم قد تكون له فاعلية بعض الشيء من الناحية الإبطالية وعليه فلا يمكن الاكتفاء بتحليل المتن فقط لإثبات صدور الحديث.

هوامش البحث

(١) ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، ج٨، ص٣٩٨
(٢) الشهيد الثاني، زين الدين بن علي، الرعاية في علم الدراية، ص ٥٢
(٣) الشافعي، محمد بن إدريس، الأم، ج٧، ص٣٥٨
(٤) الكليني، محمد بن يعقوب، الكافي، ج١، ص٦٩
(٥) الهاشمي، علي حسن، إثبات صدور الحديث بين منهجي نقد السند ونقد المتن، ص١٨٤
(٦) ابو داود، سليمان بن الأشعث، سنن أبي داود، ج٢، ص٤٠٣، ح٢١١٤
(٧) البيهقي، أحمد بن الحسين، السنن الكبرى، ج٧، ص٤٠٣، ح١٤٤٢٣
(٨) السابق، ج١٤، ص٥٢٣، ح١٤٥٣٦
(٩) البيضاني، قاسم، مباني نقد متن الحديث، ص٥٣
(١٠) أبو حنيفة النعمان المغربي، نعمان بن محمد، دعائم الإسلام وذكر الحلال والحرام والقضايا والأحكام، ج١، ص١٤٣
(١١) الطوسي، محمد بن الحسن، اختيار معرفة الرجال (رجال الكشي)، ج١، ص٣٤٢
(١٢) السابق، ج٢، ص٥٨٧
(١٣) الطوسي، محمد بن الحسن، تهذيب الأحكام، ج١٠، ص٢٩٥
(١٤) الكليني، محمد بن يعقوب، الكافي، ج٧، ص٣٣٠

(١٥) الطوسي، محمد بن الحسن، اختيار معرفة الرجال (رجال الكشي)، ج٢، ص٤٨٩
(١٦) الكليني، محمد بن يعقوب، الكافي، ج١، ص٥٥/ الحر العاملي، محمد بن الحسن، وسائل الشيعة، ج٢٠، ص١٢٣/ الطوسي، محمد بن الحسن، اختيار معرفة الرجال (رجال الكشي)، ج٢، ص٤٨٩
(١٧) ينظر : البحراني، يوسف، الحدائق الناضرة في أحكام العترة الطاهرة، ج٤، ص٢٨٢/ الأنصاري، مرتضى، فرائد الأصول، ج١، ص١١١ وص١١٢/ النائيني، محمد حسين، فوائد الأصول ،ج٣، ص١٦٠ و ص ١٦٢/ العراقي، ضياء الدين علي، نهاية الأفكار، ج٣، ص١٠٦
(١٨) المفيد، محمد بن النعمان، تصحيح عقائد الإمامية، ص٤٩
(١٩) المرتضى، علي بن الحسين، الذريعة الى أصول الشريعة، ج٢، ص٥١٦
(٢٠) الطوسي، محمد بن الحسن، الاستبصار فيما اختلف من الاخبار، ج١، ص١٥ و ج٢، ص٨٣ و ص١٢١ و ص٢٧٧
(٢١) وهي فرقة من فرق الشيعة كانت تعتقد بإمامة محمد بن الحنفية ويعتبرونه المهدي المنتظر .
(٢٢) فضل الله، محمد حسين، الندوة، ص٣٥٥-٣٥٦
(٢٣) التستري، محمد تقي، الأخبار الدخيلة، ج١، ص١٠ و ج٣، ص٤ وص٦١
(٢٤) الحسني، هاشم معروف، دراسات في الحديث والمحدثين، ص١٠
(٢٥) السابق، ص٢٩١
(٢٦) السابق، ص٤٠
(٢٧) البهبودي، محمد باقر، صحيح الكافي، ج١، المقدمة
(٢٨) الطباطبائي، محمد حسين، الميزان في تفسير القرآن، ج٣، ص٤٠٨
(٢٩) السيوطي، الدر المنثور، ج١، ص١٩٨
(٣٠) الطباطبائي، محمد حسين، الميزان في تفسير القرآن، ج١، ص٢٥٢ و ج٤، ص٤٨ وج٨، ص١٨
(٣١) المفيد، محمد بن النعمان، سلسلة مؤلفات الشيخ المفيد، ج٢، ص١٧٧
(٣٢) الطباطبائي، محمد حسين، الميزان في تفسير القرآن، ج١، ص٢٩٣
(٣٣) البيضاني، قاسم، مباني نقد متن الحديث، ص ١٠٦
(٣٤) المتقي الهندي، علي بن حسام، كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، ج٤، ص٢٧٩
(٣٥) الري شهري، محمد، ميزان الحكمة، ج١، ص١٨١
(٣٦) المجلسي، محمد باقر، بحار الأنوار، ج١٠٠، ص٧٥
(٣٧) الترمذي، محمد بن عيسى، سنن الترمذي، ج٥، ص٢٩٦/ النسائي، أحمد بن شعيب، سنن النسائي، ج٢، ص١١٨
(٣٨) نجيت، محمود عبد الله، نقد متن الحديث رؤية منظومية، ص٢٧٦، المؤتمر العربي الخامس حول "المدخل المنظومي في التدريس والتعليم"، الأردن، ٢٠٠٥م.

(٣٩) الطباطبائي، محمد حسين، الميزان في تفسير القرآن، ج٢٠، ص٣٨
(٤٠) الحاكم النيسابوري، محمد بن عبد الله، المستدرك على الصحيحين، ج٢، ص٤٢١/ الطباطبائي، محمد حسين، الميزان في تفسير القرآن، ج١٤، ص٢٠١/ السبزواري، عبد الأعلى، مواهب الرحمن، ج٣، ص٢٠٦.
(٤١) الجاحظ، عمرو بن بحر، البيان والتبيين، ج٢، ص١٢
(٤٢) الصالح، صبحي ابراهيم، علوم الحديث ومصطلحه، ج١، ص٢٦٤
(٤٣) الطبرسي، الفضل بن الحين، مكارم الأخلاق، ص١٣٠/ الشوكاني، محمد بن علي، الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة، ص١٧١
(٤٤) ابن القيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، المنار المنيف في الصحيح والضعيف، ص٦٤
(٤٥) الدّميني، مسفر عزم، مقاييس نقد متون السنة، ص١٩٩
(٤٦) الرباني، محمد حسين، أصول نقد الحديث، ص ٥٩٢
(٤٧) الطبرسي، أحمد بن علي، الاحتجاج، ص٢٤/ تفسير الامام العسكري، ص٦٤/ ابن كثير، إسماعيل بن عمر، تفسير القرآن العظيم، ج٥، ص٤٦٨
(٤٨) السبزواري، عبد الأعلى، ج١، ص٤٨٣
(٤٩) الطباطبائي، محمد حسين، الميزان في تفسير القرآن، ج٧، ص٢١٧
(٥٠) الصدوق، محمد بن علي، من لا يحضره الفقيه، ج١، ص٦٨
(٥١) الرباني، محمد حسين، أصول نقد الحديث، ص ٣٤٦
(٥٢) الطباطبائي، محمد حسين، الميزان في تفسير القرآن، ج١٧، ص١٩١
(٥٣) ابن تيمية، عبد الحليم، درء تعارض العقل والنقل أو موافقة صحيح المنقول لصريح المعقول، ج١، ص٤
(٥٤) الصدوق، محمد بن علي، معاني الأخبار، ج١، ص٥٦
(٥٥) السبزواري، عبد الأعلى، مواهب الرحمن، ج٥، ص٢٧٢
(٥٦) الكليني، محمد بن يعقوب، الكافي، ج٤، ص١٤٢
(٥٧) السبزواري، عبد الأعلى، مواهب الرحمن، ج٥، ص٢٧٢
(٥٨) الطباطبائي، محمد حسين، الميزان، ج٢، ص٤٤٤
(٥٩) الآمدي، علي بن محمد، الإحكام في أصول الأحكام، ج١، ص١٤٨
(٦٠) السبزواري، عبد الأعلى، مواهب الرحمن، ج٣، ص٢٠
(٦١) الصدوق، محمد بن علي، عيون أخبار الرضا، ج١، ص١٩٦
(٦٢) المجلسي، محمد باقر، بحار الأنوار، ج١١، ص٧٤
(٦٣) السبزواري، عبد الأعلى، مواهب الرحمن، ج١، ص٢٦٥
(٦٤) الرباني، محمد حسن، أصول نقد الحديث، ص٥٣٥
(٦٥) الطبري، محمد بن جرير، جامع البيان في تأويل القرآن، ج١٧، ص١٣١

(٦٦) ابن حجر، أحمد بن علي، فتح الباري، ج٨، ص٤٣٩
(٦٧) الطباطبائي، محمد حسين، الميزان في تفسير القرآن، ج١٤، ص٢١٣
(٦٨) الرباني، محمد حسن، أصول نقد الحديث، ص٥٣٥
(٦٩) مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، ج٤، ص٢٢٦٢
(٧٠) السبحاني، جعفر، الحديث النبوي بين الدراية والرواية، ص١٩٠
(٧١) مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، ج٢، ص١٠٧٦
(٧٢) الرباني، محمد حسن، أصول نقد الحديث، ص٦٢٣ و٦٣٣
(٧٣) الطوسي، محمد بن الحسن، تهذيب الأحكام، ج٦، ص١٨٥، كتاب الديون والكفالات والحوالات والضمانات والوكالات، باب الديون واحكامها، ح٣٨٣
(٧٤) السبزواري، عبد الأعلى، مواهب الرحمن، ج٨، ص١٢٥
(٧٥) ابن أبي شيبة، عبد الله بن محمد، المصنف في الأحاديث والآثار، ج٣، ص٤٨٤، ح١٦٢٦٧/ السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، الدر المنثور، ج٢، ص٤٧٣
(٧٦)السبزواري، عبد الأعلى، مواهب الرحمن، ج٨، ص٢١
(٧٧) البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، ج٤، ص٦٣، ح٣٠٢٤
(٧٨) الكليني، محمد بن يعقوب، الكافي، ج٥، ص٢، ح١
(٧٩) أوزون، زكريا، جناية البخاري، ص٥٧-٦٨
(٨٠) الأميني، عبد الحسين، علم أئمة الشيعة بالغيب، ص٣
(٨١) حب الله، حيدر، نقد المتن في التجربة الإمامية، مجلة الاجتهاد والتجديد، العدد٢٣، صيف عام٢٠١٢.
(٨٢) البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، ج٤، ص١٣١، ح٣٣٢٦/ ابن حبان البستي، محمد، صحيح ابن حبان، ج١٤، ص٣٣، ح٦١٦٢
(٨٣) الكليني، محمد بن يعقوب، الكافي، ج١٦، ٢٣٣
(٨٤) ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج٦، ص٣٦٧
(٨٥) المعلمي، عبد الرحمن بن يحيى، الأنوار الكاشفة لما في كتاب "أضواء على السنة" من الزلل والتضليل والمجازفة، ص١٨٧
(٨٦) المجلسي، محمد باقر، بحار الأنوار، ج١١، ص١٢٧
(٨٧) السابق، ص١٢٧- ١٢٩
(٨٨) أحمد بلهي، نبيل، نقد المتن الحديثي بمخالفة الأصول بين الأصوليين المالكية والحداثيين دراسة مقارنة، ص١٨٢، بحث مشارك فيه في الندوة الدولية "معالم النقد الحديثي عن الأصوليين دراسة مقارنة بالنقد الحداثي" كلية العلوم الإسلامية، جامعة ابن خلدون، إسطنبول- تركيا، ٢٠٢٠م.
(٨٩) الدميني، مسفر عزم الله، مقاييس نقد متون السنة، ص ١٩٥

(٩٠) البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، ج١، ص٣٤، ح١١٦/ مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، ج٤، ص١٩٦٥، ح٢٥٣٧

(٩١) ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي، كسف المشكل من حديث الصحيحين، ج٣، ص٧٠

(٩٢) عبد الله، الحارث فخري، الحداثة وموقفها من السنة، ص ٢٨٥

(٩٣) أمين، أحمد، فجر الإسلام، ص٣٤٦

(٩٤) البهنساوي، سالم علي، السنة المفترى عليها، ص٣٤٨

قائمة المصادر

١. ابن أبي شيبة، عبد الله بن محمد، ت: ٢٣٥، **الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار**، تح: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد- الرياض، ط١، ١٤٠٩هـ.

٢. ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي، ت: ٥٩٧، **كشف المشكل من حديث الصحيحين**، تح: علي حسين البواب، دار الوطن - الرياض.

٣. ابن قيم، محمد بن أبي بكر، ت: ٧٥١، **المنار المنيف في الصحيح والضعيف**، تح: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية- حلب، ط١، ١٩٧٠م.

٤. ابن تيمية، عبد الحليم، ت: ٧٢٨، **درء تعارض العقل والنقل أو موافقة صحيح المنقول لصريح المعقول**، تح: محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية- المملكة العربية السعودية، ط٢، ٢٩٩١م.

٥. ابن حجر العسقلاني، احمد بن علي، ت: ٨٥٢، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، دار المعرفة- بيروت، ١٣٧٩هـ.

٦. ابن كثير، إسماعيل بن عمر، ت: ٧٧٤، تفسير القرآن العظيم، تح: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع- الرياض، ط٢، ١٩٩٩م.

٧. ابن منظور، محمد بن مكرم، ت ٧١١، **لسان العرب**، تح: اليازجي وجماعة من اللغويين، دار صادر- بيروت، ط٢، ١٤١٤هـ.

٨. أبو حنيفة النعمان المغربي، نعمان بن محمد، ت: ٣٦٣، **دعائم الإسلام وذكر الحلال والحرام والقضايا والأحكام**، تح: آصف بن علي أصغر فيضي، دار المعارف، ١٩٦٣م.

٩. أبو داود السجستاني، سليمان بن الأشعث، ت:٢٧٥هـ، **سنن أبي داود**، تح: شعَيب الأرنؤوط ومحَمّد كامِل قره بللي، دار الرسالة العالمية- بيروت، ط١، ٢٠٠٩م.

١٠. أحمد بلهي، نبيل، **نقد المتن الحديثي بمخالفة الأصول بين الأصوليين المالكية والحداثيين دراسة مقارنة**، ص١٨٢، بحث مشارك فيه في الندوة الدولية "معالم النقد الحديثي عن الأصوليين دراسة مقارنة بالنقد الحداثي" كلية العلوم الإسلامية، جامعة ابن خلدون، إسطنبول- تركيا، ٢٠٢٠م.

١١. الآمدي، علي بن أبي علي، ت: ٦٣١، **الإحكام في أصول الأحكام**، تح: عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- لبنان.

١٢. أمين، أحمد، ت: ١٩٥٤، **فجر الإسلام**، مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة- القاهرة، ٢٠١٢م.

١٣. الأنصاري، مرتضى، ت: ١٢٨١، **فرائد الأصول**، لجنة تحقيق تراث الشيخ الأعظم، مجمع الفكر الإسلامي، ط٢٣، ١٤٣٨هـ.

١٤. أوزون ، زكريا، **جناية البخاري: إنقاذ الدين من إمام المحدثين**، رياض الريس للكتب والنشر، ط١، ٢٠٠٤م.

١٥. البحراني، يوسف، ت: ١١٨٦، **الحدائق الناضرة في أحكام العترة الطاهرة**، تح: محمد تقي الأيرواني، دار الأضواء- بيروت، ط٣، ١٩٩٣م.

١٦. البخاري، محمد بن إسماعيل، ت: ٢٥٦، **الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، صحيح البخاري**، تح: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة- بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ.

١٧. البهبودي، محمد باقر، ت: ٢٠١٥، **صحيح الكافي**، الدار الإسلامية- إيران، ط١، ١٩٨١م.

١٨. البهنساوي، سالم علي، ت: ٢٠٠٦، **السنة المفترى عليها**، دار الوفاء- المنصورة و دار البحوث العلمية- الكويت، ط٣، ١٩٨٩م.

١٩. البيضاني، قاسم، **مباني نقد متن الحديث**، المركز العالمي للدراسات الإسلامية- قم، ط١، ١٤٢٧هـ.

٢٠. البيهقي، أحمد بن الحسين، ت: ٤٨٥، **السنن الكبرى**، دار الكتب العلمية- بيروت، ط٣، ٢٠٠٣.

٢١. الترمذي، محمد بن عيسى، ت: ٢٧٩، **سنن الترمذي**، تح: أحمد محمد شاكر و محمد فؤاد عبد الباقي، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي- مصر، ط٢، ١٩٧٥م.

٢٢. التستري، محمد تقي، ت: ١٩٩٥، **الأخبار الدخيلة**، تح: علي أكبر غفاري، بدون طبعة.

٢٣. الحاكم النيسابوري، محمد بن عبد الله، ت: ٤٠٥، **المستدرك على الصحيحين**، تح: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية- بيروت، ط١، ١٩٩٠هـ.

٢٤. حب الله، حيدر، **نقد المتن في التجربة الإمامية**، مجلة الاجتهاد والتجديد، العدد٢٣، صيف عام٢٠١٢.

٢٥. الحر العاملي، محد بن الحسن، ت: ١١٠٤، **تفصيل وسائل الشيعة الى تحصيل مسائل الشريعة**، مؤسسة آل البيت لإحياء التراث- قم، ط٤، ١٤٣٨هـ.

٢٦. الحسني، هاشم معروف، ت: ١٩٨٣، **دراسات في الحديث والمحدثين**، دار التعارف للمطبوعات- بيروت، ط١.

٢٧. الدّميني، مسفر عزم، **مقاييس نقد متون السنة**، ط١، ١٩٨٤م.

٢٨. الرباني، محمد حسن، **أصول نقد الحديث دراسة تحليلية حول متن الحديث**، مؤسسة الطبع والنشر التابعة للآستانة الرضوية المقدسة- مشهد، ط١، ١٤٤٠هـ.

٢٩. الري شهري، محمد، **ميزان الحكمة**، مركز الطباعة والنشر في مؤسسة دار الحديث الإسلامية- قم، ط١، ١٤٢٢هـ.

٣٠. السبحاني، جعفر، **الحديث النبوي بين الرواية والدراية**، مطبعة اعتماد- قم، ط١، ١٤١٩هـ.

٣١. السبزواري، عبد الأعلى، ت: ١٩٩٣، **مواهب الرحمن في تفسير القرآن**، منشورات دار التفسير- قم، ط٥، ٢٠١٠م.

٣٢. السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، ت: ٩١١، **الدر المنثور**، دار الفكر-بيروت، ط٢، ١٩٩٥م.

٣٣. الشافعي، محمد بن إدريس، ت: ٢٠٤، **الأم**، دار المعرفة - بيروت، ١٩٩٠م.

٣٤. الشهيد الثاني، زين الدين بن علي، ت: ٩٦٦، **الرعاية في علم الدراية**، مكتبة آية الله المرعشي النجفي- قم، ط٢، ١٤٠٨هـ.

٣٥. الشوكاني، محمد بن علي، ت: ١٢٥٠، **الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة**، تح: عبد الرحمن بن يحي المعلمي اليماني، دار الكتب العلمية- بيروت، ط٢، ١٩٩٥م.

٣٦. الصالح، صبحي ابراهيم، ت: ١٤٠٧، **علوم الحديث ومصطلحه**، دار العلم للملايين- بيروت، ط١٥، ١٩٨٤م.

٣٧. الصدوق، محمد بن علي، ت: ٣٨١، **معاني الأخبار**، تح: علي أكبر غفاري، دار المعرفة- بيروت، ط١، ١٩٧٩م.

٣٨. الصدوق، محمد بن علي، ت: ٣٨١، **من لا يحضره الفقيه**، تح: حسين الأعلمي، مؤسسة الأعلمي- بيروت، ط١، ١٩٨٦م.

٣٩. الطباطبائي، محمد حسين، ت: ١٤٠٢، **الميزان في تفسير القرآن**، مؤسسة الأعلمي- بيروت، ط١، ١٩٩٧م.

٤٠. الطبرسي، أحمد بن علي، ت: ق ٦، **الاحتجاج**، منشورات الشريف الرضي- قم، ط١، ١٣٨٠هـ.

٤١. الطبري، محمد بن جرير، ت: ٣١٠، **جامع البيان في تأويل القرآن**، دار هجر للطباعة والنشر، ط١، ٢٠٠١م.

٤٢. الطوسي، محمد بن الحسن، ت: ٤٦٠، **اختيار معرفة الرجال المستخلص من كتاب "معرفة الرجال" للكشي**، دار الكفيل- كربلاء، ط١، ٢٠٢١م.

٤٣. الطوسي، محمد بن الحسن، ت: ٣٦٠، **الاستبصار فيما اختلف من الأخبار**، تح: علي أكبر غفاري، دار الحديث للطباعة والنشر- قم، ط١، ١٣٨٠هـ. ش.

٤٤. الطوسي، محمد بن الحسن، ت: ٤٦٠، **تهذيب الأحكام في شرح المقنعة**، تح: علي اكبر غفاري، دار الكتب الإسلامية- طهران، ط١، ١٣٦٨هـ. ش.

٤٥. فضل الله، محمد حسين، ت: ٢٠١٠، **الندوة**، إعداد عادل القاضي، دار الملاك للطباعة والنشر- بيروت، ط٥، ١٩٩٨م.

٤٦. الكليني، محمد بن يعقوب، ت: ٣٢٩، **الكافي**، تح: قسم إحياء التراث مركز بحوث دار الحديث- قم، ط٣، ١٤٣٤هـ.

٤٧. المجلسي، محمد باقر، ت: ١١١١، **بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار**، دار إحياء التراث- بيروت، ط٣.

٤٨. المرتضى، علي بن الحسين، ت:٤٣٦، **الذريعة الى أصول الشريعة**، تح: اللجنة العلمية في مؤسسة الإمام الصادق عليه السلام، مؤسسة الإمام الصادق- قم.

٤٩. مسلم بن الحجاج، ت: ٢٦١، **المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله** صلى الله عليه وآله، **صحيح مسلم**، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي- بيروت.

٥٠. المعلمي، عبد الرحمن بن يحيى، ت: ١٣٨٦، **الأنوار الكاشفة لما في كتاب "أضواء على السنة" من الزلل والتضليل والمجازفة**، تح: علي بن محمد العمران، دار عالم الفوائد- مكة.

٥١. المفيد، محمد بن النعمان، ت: ٤١٣، **سلسلة مؤلفات الشيخ المفيد**، دار المفيد للطباعة والنشر- ط١، ١٤٣١هـ.

٥٢. النائيني، محمد حسين، ت: ١٣٥٥، **فوائد الأصول**، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين- قم، ١٤٠٤هـ.

٥٣. نجيت، محمود عبد الله، **نقد متن الحديث رؤية منظومية**، المؤتمر العربي الخامس حول "المدخل المنظومي في التدريس والتعليم"، الأردن، ٢٠٠٥م.

٥٤. النسائي، أحمد بن شعيب، ت: ٣٠٣، **سنن النسائي**، مكتب المطبوعات الإسلامية- حلب، ط٢، ١٩٨٦م.

٥٥. الهاشمي، علي حسن مطر، **إثبات صدور الحديث بين منهجي نقد السند ونقد المتن**، منشورات ناظرين- قم، ط١، ٢٠٠٩.